رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

6928حكم أعياد الميلاد المتعارف عليهافي وقتنا الحالي وما حكم الذهاب لمثل هذه الأعياد أو المشاركة فيها

صالح اللحيدان

اه تقول ايضا ما حكم اعياد الميلاد المتعارف عليها في وقتنا الحالي؟ وما حكم الذهاب الى مثل هذه الاعياد او حركة فيها حتى ولو بهدية صغيرة. ارجوكم توضيح هذه المسألة بشيء من التفصيل. هذه الاعياد التي تسمى اعياد الموالد - 00:00:00

عيد ميلاد الزوجة والولد والبنت والاب والى اخره. هذه من الامور المبتدعة التي ما انزل الله بها من سلطان. نعم. وليس لنا معشر المسلمين سوى عيدي الاظحى والفطر. وما سواهما فليست باعياد الا ما يتعلق بعيد الجمعة لانه عيدنا - 00:00:20

من عيد من اعياد المسلمين. اما ما عداها كعيد ميلاد الرسول اشرف الخلق صلى الله عليه وسلم. فهو من الامور المبتدعة. ما حدث في عهد النبي ولا في عهد الصحابة الكرام ولا في عهد اتباعهم ولا اتباعهم ولا الائمة المتبوعين الائمة الاربعة ولا تلامذة الائمة الاربعة - 00:00:40

وانقض القرن الرابع ما عرفت هذه البدعة وحدثت في القرن الخامس كما حقق ذلك اهل العلم. وعمل لم يعرفه المسلمون في حال نشاطه ويعزهم ورغبتهم في الطاعة والثواب واجتماع كلمتهم وانما في حال الافتراق تأثرا بالمسيحيين في عيد ميلادهم - 00:00:59

هذا عمل غير جائز وبقي مسألة الطاقة الهدايا والمشاركة في هذه الاعياد والذهاب اليها هذه من المشاركة في البدع والهدية ولو كانت زهيدة في الاعمال السيئة انما اثمها عظيم. واذكر مثالا في هذا فانه جاء في الحديث - 00:01:19

النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر قوما لهم صنم. لا يمر احد مع ذلك الطريق الا قرب قربانا لذلك الصنم. فجاء اثنان فقالوا لاحدهما قرن قال ما عندي ما اقربه. قالوا اقرب ولو ذبابا - 00:01:38

قرب ذبابا لهم فتركوه يجوز اي يسرق هذا الطريق الذي هم فيه وقالوا الاخر قرب. قال ما كنت لاقرب لاحد غير الله جل وعلا فقتلوه. فدخل الجنة الامتناع عن ارتكاب المعصية ولو كانت صغيرة هذا مما يرضي رب العالمين جل وعلا فينبغي لمسلم الا يشارك في هذه لا بهدايا ولا بزيارة ولا - 00:01:54

تبريك لها ولا غير ذلك وبالله التوفيق - 00:02:18